

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٨٥ لسنة ٢٠١٩

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٢٣ لسنة ١٩٥٣ بشأن نظام نائب الوزير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التضامن الاجتماعي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن تشكيل الحكومة ؛

وعلى ما عرضه وزير التضامن الاجتماعي ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يتولى نائب وزير التضامن الاجتماعي للحماية الاجتماعية مباشرة المهام والاختصاصات

#### الفنية الآتية :

إعداد خطة استراتيجية شاملة للحماية الاجتماعية بما يشمل مخططات ومؤشرات قياس تقدم النتائج .

الإشراف العام على تطوير برامج الدعم النقدي والتأكد من ميكنتها وتحديث بياناتها دورياً، والإشراف على تطوير برامج التمكين الاقتصادي والتشغيل .

تخطيط ومتابعة تنفيذ عمليات التطوير المؤسسي وتنمية الموارد البشرية ، على المستوى المركزي والمحلي ، لجميع العاملين ذوى الصلة ببرامج الحماية الاجتماعية والتنمية ، وذلك

وفقاً لقواعد الإصلاح الإداري وقانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ .

الإشراف على عمليات تأسيس قواعد بيانات الأسر الفقيرة بالوزارة، والتأكد من عمليات

الربط الإلكتروني بين المستويات الإدارية المختلفة بالوزارة وقطاعاتها وبين الوزارة والوزارات

والجهات المعنية بتطوير قواعد البيانات القومية .

المساهمة فى إعداد القوانين واللوائح التنفيذية ذات الصلة بمجالات (الدعم - الإعاقة - شئون المرأة - التمكين الاقتصادى) ، والتي تُعد تحت مظلة الوزارة .

التنسيق مع منظمات المجتمع المدنى لمواءمة البيانات الخاصة بالمناطق والقرى الفقيرة ، وتوحيد الأدوات ومعايير القياس .

التنسيق مع المنظمات الدولية لوضع خطة تنظيم مشاركة الشركاء الدوليين فى تنفيذ استراتيجية وخطة عمل الحماية الاجتماعية .

الإشراف على البحوث والدراسات الخاصة ببرامج الحماية الاجتماعية والتنمية ومراجعتها ودمج توصياتها فى برامج عمل الوزارة .

مراجعة المنتجات الإعلامية وخطط التواصل المجتمعى لتحفيز الرأى العام نحو قضايا العدالة الاجتماعية وعدم التمييز ضد أى من الفئات الأولى بالحماية .

المساهمة فى إدارة ملف تعبئة موارد الحماية الاجتماعية وكسب التأييد لها ، وممثيل الوزارة بناءً على تكاليفات وزير التضامن الاجتماعى .

### ( المادة الثانية )

يتولى نائب وزير التضامن الاجتماعى للحماية الاجتماعية مباشرة المهام والاختصاصات الإدارية الآتية :

الإشراف على الإدارة المركزية للحماية الاجتماعية والإدارة المركزية للتنمية .

المساهمة فى إعداد الخطط الاستراتيجية لوزارة التضامن الاجتماعى ، ووضع مقترح الموازنات ذات الصلة بهذه الخطط .

المساهمة فى وضع نظم الرصد والتقييم والتأكد من ميكنة نظم المعلومات والمعارف اللازمة لإدارة واسترجاع واستخدام البيانات فى اتخاذ القرارات ووضع السياسات .

المساهمة فى إدارة ملف إعادة هيكلة الوزارة والتحديث الوظيفى لكافة الوظائف ذات الصلة ، والمساهمة فى إعداد خطط الإحلال الوظيفى وتحديثها .

إعداد تقارير دورية عن التقدم الذى أحرزته الوزارة فى خطة العمل والموازنات ذات الصلة .

التنسيق بين أعمال قطاعات الوزارة المختلفة بما يكفل تنفيذ المهام .

المشاركة فى اللجان التى يكلفه وزير التضامن الاجتماعى بالمشاركة فيها سواء داخل أو خارج الوزارة .

إعداد خطط التدريب وخطط السفر واعتمادها ، وذلك بالنسبة للإدارات الخاضعة لإشرافه .  
المساهمة فى مراجعة تقارير تقييم البرامج والمشروعات بالوزارة ، بالتشاور مع وكلاء الوزارة والإدارات العامة ، وتقديم المقترحات فى هذا الصدد إلى وزير التضامن الاجتماعى .  
الإشراف على إعداد البرامج التفصيلية لتنفيذ مهام وأعمال الوزارة ومتابعة عمليات التنفيذ ، ومتابعة تنفيذ الإجراءات النظامية الكفيلة بتحقيق الأنضباط الوظيفى وتحسين علاقات العمل .

تقييم الأعمال والنشاطات فى الوزارة بالتشاور مع وكلاء الوزارة ورؤساء الدوائر والإدارات العامة .

القيام بأية اختصاصات أخرى تسند إليه بمقتضى القوانين .

### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١٤ فبراير سنة ٢٠١٩ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى